

تاريخ: 15/05/2017

رقم: 1 / 2017

استنادا الى احكام المادة 25 من قانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم 79 لعام 1966 و بناء على الاستفتاء المقدم من السيد فون جو فرسيت ملكة القطعة رقم 152 حوض 82 المحور الطولي الذي يطلب فيه تعديل قطعة الى تجاري

وبعد التراسمة فورت اللجنة المحلية الموافقة على اعادة تنظيم القطعة رقم (152) حوض 82 المحور الطولي من (اسكان المغاربي / المرحلة الاولى / نموذج ا) باحكام تطبيقية خاصة (ارتداد اراضي 1.5 م اجمالي 2 م احد الحظيين / اجمالي 2.5 م / مطابقين بعد القسي 7م باستثناء نزوة السطح ومكرر الدرج / النسبة المئوية 52%) الى تجاري محلي اسكان المغاربي المرحلة الاولى باحكام تطبيقية خاصة (ارتداد اراضي 2 م اجمالي 2 م احد الحظيين / اجمالي 3 م / النسبة المئوية 70% / تطابقين بعد القسي 9م باستثناء نزوة السطح ومكرر الدرج)

اسوة بالمصنف المحاور

نظرا لاستضافة القطعة فورت اللجنة المحلية فروض موافقة تنظيم خاصة على القطعة اعلاه وذلك عملا باحكام المادة 4/52 من قانون تنظيم المدن والقري والابنية وتحويلته رقم 79 لعام 1966 والتضمنه ضمن المسطرق وبارزة الشوارع وبارزة امورد الجدران المحيطة وذلك بقيمة (2,000) درهم

وحسب الكروكي المرفق

ورفع صورة من القرار لسطوفة رئيس اللجنة للابنية والتنظيم والابنية لاستكمال الاجراءات اللازمة للمصنف.

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية لمنطقة المسطرق

فارس محمود كلوب

مدير مكتب جازاداد

مدير مكتب تنظيم المسطرق

عصير

عصير

م. املني

مدير مكتب تنظيم المسطرق



المسلكة الابنية الهامة بلدية المسلكة الكبرى عمالة تنظيم



الاوصاف

اسم الحوض

الحوض الطولي

رقم الحوض

82

مقياس الرسم

1:2.500

م البعد الارضي


مساحة

م سيرة الخط

رقم التنظيم

م رتبة الجوالي

م التخطيط والتنظيم



م. املني

إعلان

يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية قد قررت بقرارها رقم 961 لسنة ٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤ / 11 / 17 قرار اللجنة المحلية لمنطقة السلط رقم ٢٠٢٤ / 520 تاريخ ٢٠٢٤ / 10 / 30

قررت الموافقة على إيداع مخطط :-

إعادة تنظيم القطعة رقم (١٥٢) حوض ٨٢ الحجر الطايح من (اسكان المغاريب / المرحلة الاولى / نموذج أحكام تنظيمية خاصة) (ارتداد امامي ١.٥ م / جانبي ٢ م احد الجانبين / خلفي ٢.٥ م / طابقيين بحد أقصى ٧م باستثناء ذروة السطح ومكرر الدرج / النسبة المنوية ٥٢%) الى تجاري محلي اسكان المغاريب المرحلة الاولى باحكام تنظيمية خاصة (بارتداد امامي ٢ م / جانبي ٢ م احد الجانبين / خلفي ٣ م / النسبة المنوية ٧٠% / طابقيين بحد أقصى ٩م باستثناء ذروة السطح ومكرر الدرج) اسوة بالمصدق المجاور نظرا لاضافة القطعة قررت اللجنة المحلية فرض عوائد تنظيم خاصة على القطعة اعلاه وذلك عملا باحكام المادة ٥٢ / ٤ / ١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية وتعديلاته رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ والمتضمنه تحسين الطرق وانارة الشوارع وايه امور اخرى لتحسين المنطقة وذلك بقيمة (10.50 م/د)

للاعتراض لمدة اسبوعين لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية و جريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحيه و وثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس بلدية السلط الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي و ضمن المده القانونية

علي رضوان بطاينه
نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبه السلط
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية